

قرار مجلس مدينة حلب رقم 42 لعام 2009

إن مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما.

-وعلى دراسة الاضبارة رقم /276/ لعام 2009 المتضمن طلب عضو مجلس مدينة حلب المهندس حسن جعارة لإضافة عبارة حي الشهداء وبقعة توسع المدينة إلى المادة /8/ من قرار مجلس مدينة حلب رقم /156/ لعام 2008 الخاص بمرائب الجمعيات التعاونية السكنية .

-وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /6/ المنعقدة بتاريخ 26/3/2009 من دورته العادية الثانية.
-يقرر ما يلي-

المادة 1-الموافقة على إضافة حي الشهداء وبقعة توسع المدينة إلى المادة /8/ من قرار مجلس مدينة حلب رقم /156/ لعام 2008 الخاصة بمرائب الجمعيات السكنية .

المادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.